

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٦٦ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولأنحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية :

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسعات محطة معالجة الصرف الصحي قليب وش شرق القناطر بناحية كفر سليم - مركز القناطر الخيرية بمحافظة القليوبية ، الواقعة بحوض الوسطاني غرة (٢) ، بمسطح (٥ أفدنة و٤ قراريط و١١ سهماً) ، وذلك لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ ذي الحجة سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

تمت
الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية
الطبعة الأولى : ٢٠١٩
عدد النسخ : ١٠٠٠
ملاحظات :
١- تم توزيع النسخ على الجهات المعنية
٢- تم إيداع النسخ في المكتبة الوطنية
٣- تم إيداع النسخ في المكتبة العامة
٤- تم إيداع النسخ في المكتبة الخاصة
٥- تم إيداع النسخ في المكتبة الشخصية
٦- تم إيداع النسخ في المكتبة الخاصة
٧- تم إيداع النسخ في المكتبة الشخصية
٨- تم إيداع النسخ في المكتبة الخاصة
٩- تم إيداع النسخ في المكتبة الشخصية
١٠- تم إيداع النسخ في المكتبة الخاصة

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مذكرة

للمعرض على الاستاذ الدكتور المهندس رئيس مجلس الوزراء

بخصوص استصدار قرار منقعة عامة للأرض اللازمة

لتنفيذ توسعات محطة معالجة الصرف الصحي

قليوب وشرق القناطر بناحية كفر سليم - مركز القناطر الخيرية - محافظة القليوبية

نتشرف بالإحاطة بأن الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي يتولى تنفيذ توسعات محطة معالجة الصرف الصحي قليوب وشرق القناطر - بناحية كفر سليم - مركز القناطر الخيرية - محافظة القليوبية .

والأمر يتطلب نزع ملكية الأرض اللازمة لتنفيذ المحطة عليها الواقعة بحوض الوسطاني نمر (٢) بمسطح (٥ أفدنة و٤ قراريط و١١ سهماً) تقريباً وقد تم الحصول على المستندات والموافقات اللازمة لاستصدار قرار منقعة عامة وهي كالآتي :

- ١ - موافقة السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .
- ٢ - كشف بأسماء الملاك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالقليوبية .
- ٣ - موافقة المجلس التنفيذي لمحافظة القليوبية .

الأمر الذي يستلزم ضرورة استصدار قرار منقعة عامة للأرض اللازمة لتنفيذ توسعات المحطة عليها والواقعة ضمن الحدود الواردة بكشف الملاك الظاهرين والخريطة المساحية المرفقة لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

د.م/ عاصم الجزار

[illegible]





